

الدورة الخامسة المستأنفة

نيويورك

٢٩ كانون الثاني/يناير - ١ شباط/فبراير ٢٠٠٧

الانتخاب الثاني لأعضاء مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا

مذكرة من الأمانة

- ١ - أنشأت جمعية الدول الأطراف الصندوق الاستئماني لفائدة ضحايا الجرائم المشمولة باختصاص المحكمة ولفائدة أسر هؤلاء الضحايا بموجب قرارها ICC-ASP/1/Res.6 المؤرخ ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. واختصاصات مجلس الإدارة مبيّنة في المرفق بهذا القرار.
- ٢ - وحددت جمعية الدول الأطراف الإجراءات المتعلقة بترشيح وانتخاب الأعضاء الخمسة لمجلس الإدارة وذلك في قرارها ICC-ASP/1/Res.7 المؤرخ ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢. وطبقاً للفقرة ٦ من ذلك القرار، يجب أن يبين كل ترشيح كيف أن المرشح يفي بالشروط المنصوص عليها في الفقرة ١ من نفس القرار، أي أن يتمتع بخلق عالٍ وبالحياد والتزاهة وأن يكون ذا كفاءة في مجال مساعدة ضحايا الجرائم الخطيرة.
- ٣ - ووفقاً للفقرة ٨ من القرار ICC-ASP/1/Res.7 يكون لكل مجموعة إقليمية مقعد واحد.
- ٤ - ووفقاً للفقرة ١٠ من القرار ICC-ASP/1/Res.7، تُبذل قصارى الجهود من أجل انتخاب أعضاء المجلس بتوافق الآراء. وفي غياب مثل هذا التوافق، يجري الانتخاب بواسطة الاقتراع السري. ويجوز التغاضي عن هذا الشرط إذا كان عدد المرشحين يوافق عدد المقاعد الواجب أن تُشغل أو في حالة المرشحين الذين تُرشحهم المجموعات الإقليمية المعنية إلا أن يطلب وفد من الوفود تحديداً إجراء تصويت على انتخاب بعينه.
- ٥ - وتنص الفقرة ١١ على أنه في حالة التعادل لشغل مقعد متبقٍ، يجري اقتراع يقتصر على المرشحين الذين فازوا بعدد متساوٍ من الأصوات.
- ٦ - وتنص الفقرة ١٢ على أن الأشخاص المنتخبين يجب أن يكونوا هم المرشحون من كل مجموعة الذين فازوا بأعلى عدد من الأصوات وبأغلبية ثلثي الدول الأطراف الحاضرة والمصوتة، شرط أن تكون الأغلبية المطلقة من الدول الأطراف تُشكل النصاب للتصويت.

٧- وقرر مكتب جمعية الدول الأطراف، في جلسته الخامسة عشرة المعقودة في ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٦، فتح فترة ترشيح للانتخاب الثاني لأعضاء مجلس الإدارة، وتمتد هذه الفترة من ٥ حزيران/يونيه إلى ٢٧ آب/أغسطس ٢٠٠٦. وفي نهاية هذه الفترة تعذر استيفاء الشروط الدنيا لترشيح أعضاء مجلس الإدارة. وطبقاً للفقرة ٤ من القرار ICC-ASP/1/Res.5، جرى التمديد في فترة الترشيح أربع مرات لغاية ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦.

٨- وعمدت الجمعية، في جلستها السادسة من دورتها الخامسة المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦، إلى انتخاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق الاستئماني التالية أسماءهم:

القس ديزموند توتو (الدول الأفريقية)
السيد تاديوس مازوفيسكي (دول أوروبا الشرقية)
السيد آرثور ن. ر. روبينسن (مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي)
السيدة سيمون فايل (أوروبا الغربية ودول أخرى)

٩- وقررت الجمعية، في جلستها السادسة، إرجاء الانتخاب المتعلق بالمقعد المخصص لمجموعة الدول الآسيوية لحين انعقاد الدورة الخامسة المستأنفة للجمعية التي ستلتأم في نيويورك في الفترة من ٢٩ كانون الثاني/يناير إلى ١ شباط/فبراير ٢٠٠٧. وتبعاً لذلك حدد المكتب فترة ترشيح تمتد من يوم الاثنين، ١ كانون الثاني/يناير إلى يوم الأحد ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧.

١٠- ولغاية ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ تم تلقي الترشيح التالي:

الدول الآسيوية
- السيد بولغا ألتانغيريل (منغوليا)

١١- وطبقاً للفقرة ٧ من القرار ICC-ASP/1/Res.7، ترد في مرفق هذه المذكرة معلومات تتصل بالمرشح الآتي الذكر مع الوثائق المرافقة لترشحه.

المرفق

السيد بولغا ألتانغيريل (منغوليا)

مذكرة شفوية من وزارة الخارجية المنغولية موجهة إلى أمانة جمعية الدول الأطراف

[الأصل: بالإنكليزية]

تهدى وزارة الشؤون الخارجية في منغوليا تحياتها إلى أمانة جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وتشرف بإبلاغها أن حكومة منغوليا قررت تقديم ترشيح صاحب السعادة السيد بولغا ألتانغيريل، السفير فوق العادة والمفوض، المدير العام لإدارة القانون والمعاهدات بوزارة الخارجية المنغولية للانتخاب كعضو في مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا التابع للمحكمة.

ووزارة الشؤون الخارجية في منغوليا تُقدم مرشحها، السيد بولغا ألتانغيريل كمرشح تتوفر فيه جميع الشروط الضرورية المتوخاة في مرفق قرار جمعية الدول الأطراف ICC-ASP/1/Res.6، المؤرخ ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ والمتعلق بإنشاء الصندوق لفائدة ضحايا الجرائم المشمولة باختصاص المحكمة ولفائدة أسر هؤلاء الضحايا. وهو شخص يتمتع بخلق عال وبالحيادية والتزاهة ونعتقد اعتقاداً جازماً بأن له المؤهلات المطلوبة في مجال مساعدة ضحايا الجرائم الخطيرة.

بيان بالمؤهلات

البيانات الشخصية

تاريخ الولادة:	٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٥٥
مكان الولادة:	مقاطعة خوفود، منغوليا
الجنسية:	منغولي
الحالة الزوجية:	متزوج، ثلاث بنات

المؤهلات

١٩٧٣-١٩٦٣	المدرسة الثانوية، مقاطعة خوفود، منغوليا؛
١٩٧٩-١٩٧٤	درجة الماجستير في القانون الدولي، من معهد العلاقات الدولية بموسكو، روسيا؛
١٩٩٠-١٩٨٨	درجة الماجستير في العلوم السياسية، معهد العلوم السياسية بموسكو؛ روسيا؛
١٩٩٢	تدريب خاص يتصل بالشؤون الدولية، جامعة كولومبيا، الولايات المتحدة الأمريكية؛
٢٠٠٣	دكتوراه في القانون الدولي، جامعة تاراس شيفشينكو الوطنية، كييف، أوكرانيا.

المهنة/المنصب الحالي

مدير عام، إدارة القانون والمعاهدات التابعة لوزارة الشؤون الخارجية في منغوليا؛
أستاذ القانون، جامعة منغوليا الوطنية؛
أستاذ أكاديمية، بأكاديمية الأمن والدفاع وحكم القانون، الاتحاد الروسي.

اللغات الأجنبية

الإنكليزية والروسية والإسبانية

الخبرة العملية

وزارة الشؤون الخارجية، منغوليا؛	١٩٧٩-١٩٨١
سفارة منغوليا في أفغانستان؛	١٩٨١-١٩٨٥
وزارة الشؤون الخارجية، منغوليا؛	١٩٨٥-١٩٨٨
مستشار في السياسة الخارجية، برلمان منغوليا؛	١٩٩٠-١٩٩١
مدير شعبة العلاقات الخارجية، أمانة برلمان منغوليا؛	١٩٩١-١٩٩٢
سفير فوق العادة ومفوض لمنغوليا لدى الجمهورية التركية؛	١٩٩٧-٢٠٠٣
سفير فوق العادة ومفوض لمنغوليا لدى بلغاريا، ولبنان ورومانيا وأوزبكستان.	

المهام الأخرى

عضو اللجنة الحكومية الدولية المعنية بتفتيش الحدود الدولية بين منغوليا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية؛	١٩٨٥-١٩٨٨
سكرتير مسؤول، المجموعة البرلمانية المشتركة المنغولية؛	١٩٩٠-١٩٩٧
مؤسس ورئيس جمعية الصداقة المنغولية الإسرائيلية، واعتباراً من عام ١٩٩٧ الرئيس الشرفي، جمعية الصداقة المنغولية الإسرائيلية؛	١٩٩٣-١٩٩٧
عضو مجلس، الجمعية المنغولية للأمم المتحدة؛	١٩٩٣- حتى الآن
عضو مجلس، الجمعيات الوطنية المنغولية المناهضة للإرهاب؛	٢٠٠٢- حتى الآن
عضو مجلس، الأكاديمية المنغولية المناهضة للإرهاب؛	
عضو مجلس، منظمة العفو الدولية في منغوليا؛	٢٠٠٣- حتى الآن
سكرتير، الفريق العامل الوطني المعني بقضية الانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة بشأن وضع اللاجئين والبروتوكول الملحق بها؛	٢٠٠٤- حتى الآن
سكرتير، الفريق العامل الحكومي المعني باتفاقية باليرمو بشأن الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكولاتها؛	

٢٠٠٥ - حتى الآن عضو مجلس إدارة، "Blue Banner's" (Tsenher Suld) لتعزيز مركز منغوليا بلداً خالياً من الأسلحة النووية على المستوى الدولي؛
عضو مجلس، اللجنة الوطنية للقانون الإنساني.

الخبرات الأخرى والأعمال المتصلة بها

- دورات مؤتمر الأمم المتحدة لقانون البحار (نيويورك، جنيف، ١٩٨٠، ١٩٨١)؛
- عضو الوفد المنغولي لدى الجمعية العامة للأمم المتحدة الدوران الحادية والأربعون والثانية والأربعون (نيويورك، ١٩٨٦ - ١٩٨٧)؛
- دورات الاتحاد البرلماني الدولي (١٩٨٢-١٩٨٤، ١٩٨٨، ١٩٩٠-١٩٩٣، ١٩٩٥-١٩٩٦)؛
- الدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة والاتحاد البرلماني الدولي المكرسة للذكرى الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة (نيويورك، ١٩٩٥)؛
- عضو الوفد الرسمي لرئيسي منغوليا ورئيس البرلمان المنغولي إلى الاتحاد الروسي وألمانيا وأوكرانيا وبلغاريا وتايلند وتركيا وجمهورية كوريا والدايمرك وفرنسا وكازاخستان ومصر والنمسا والولايات المتحدة الأمريكية واليابان (١٩٩٠-٢٠٠٦)؛
- دورة مؤتمرات الاتحاد البرلماني الدولي، مؤتمرات الحفل البرلماني لآسيا والمحيط الهادي (١٩٩٥، ١٩٩٦)؛
- ندوة دولية: التعاون الدولي في ميادين الدراسات القانونية وجدول الأعمال لاتحاد الدراسات القانونية (اليابان، طوكيو، ٢٠٠٤)؛
- المؤتمر الدولي لكوريا ومنغوليا: اتجاهات وقضايا بشأن تشريعات كوريا الشمالية/الجنوبية ومنغوليا (منغوليا أولان باتار، ٢٠٠٤)؛
- الحلقة الدراسية الثانية عشرة للصادرات الآسيوية (اليابان، طوكيو، ٢٠٠٤)؛
- المؤتمر الآسيوي وللمحيط الهادئ المعني باللاجئين والأشخاص المشردين والمهاجرين (الصين، ٢٠٠٥)؛
- الفريق العامل المعني بالقضايا القانونية المتصلة بمكافحة الإرهاب (أوزبكستان، ٢٠٠٥)؛
- الدوران السادسة والسابعة للعملية الاستشارية غير الرسمية المفتوحة التابعة للأمم المتحدة والمعنية بالمحيطات وقانون البحار (نيويورك، ٢٠٠٥-٢٠٠٦)؛
- ممثل إلى الدورة الخامسة لجمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية (لاهاي، ٢٠٠٦)؛
- عضو الفريق الحكومي الدولي لدراسة الوسائل العملية لتعزيز الاحترام التام للقانون الإنساني الدولي والتقييد بالقانون (٢٠٠٦)؛
- مؤتمر القانون الإنساني الدولي (ماليزيا، الصين، ٢٠٠٦)؛
- رئيس الوفد المنغولي إلى المفاوضات بين وفود جمهورية الصين الشعبية ومنغوليا والاتحاد الروسي بشأن مشروع اتفاق المرور العابر (من ٢٠٠٤ - حتى الآن).

المشاركة في الحلقات الدراسية والمؤتمرات كمتحدث ومقرر و/أو مشارك

- متكلم في المؤتمر العلمي الدولي "تركيا وأوكرانيا: الماضي والحاضر والمستقبل" حول موضوع "الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف بين أوكرانيا وتركيا بوصفها الأداة الأساسية لتعاونهما الدولي: مشاكل التفسير" (أوكرانيا، كييف، ٢٠٠٢)؛
- المؤتمر المشترك بين بالي وبودابست: تهريب الأشخاص، الاتجار غير المشروع في الأشخاص والإجرام العابر للحدود الوطنية ذو الصلة (أستراليا، بيرث، ٢٠٠٤)؛
- المؤتمر المتعلق بمبادرة برن: إدارة التعاون الدولي المتعلق بالهجرة (سويسرا، الصين وهنغاريا، ٢٠٠٤)؛
- جهة اتصال تابعة للمؤتمر: منغوليا واتفاقية مكافحة الفساد التي وضعتها الأمم المتحدة (منغوليا، أولان باتار، ٢٠٠٥)؛
- جهة اتصال تابعة للمؤتمر المعني بالتنفيذ التشريعي للصوصك الدولية لمكافحة الإرهاب وغيره من الجرائم (منغوليا، أولان باتار، ٢٠٠٥)؛
- جهة اتصال معنية بمؤتمر القانون الإنساني (منغوليا، أولان باتار، ٢٠٠٦)؛
- رئيس و/أو مشارك بالفعل في العملية التفاوضية المتعلقة بصياغة اتفاقات منغوليا مع البلدان الأجنبية حول الميادين التالية:
 - تسليم الأشخاص والمساعدة القانونية المتبادلة؛
 - تعزيز وحماية الاستثمار؛
 - الطيران المدني والاتصالات السلكية واللاسلكية والفضاء الخارجي والعلم والتكنولوجيا؛
 - التعاون الاقتصادي والتجاري وتفادي الازدواج الضريبي؛
 - الولاية القنصلية وحقوق الملكية الفكرية.

الجوائز

- ميدالية العمل الشرفية (١٩٩١)؛
- أسمى ميدانية لحكومة منغوليا (١٩٩٧)؛
- الوزير فوق العادة والمفوض لمنغوليا (١٩٩٩)؛
- ميدالية "مودرسكي كونيك"، بلغاريا (٢٠٠١)؛
- وسام "الشرف الأعلى" للمحكمة الدستورية في منغوليا (٢٠٠١)؛
- وسام وزارة الشؤون الخارجية المنغولية (٢٠٠١)؛
- سفير فوق العادة ومفوض لمنغوليا (٢٠٠٢).

المنشورات الرئيسية وغيرها من المنشورات

- Altangerel, B., International Treaty Series of Mongolia, Special Edition of the State Official Bulletin, Volumes 1-6 (Mongolia, Ulaanbaatar: Ministry of Foreign Affairs, 2004-2006);
- Altangerel, B., Elements of International Law (Mongolia, Ulaanbaatar: National Legal Centre, 2006);
- Altangerel, B., International Public Law: Summary of Exercises (Mongolia, Ulaanbaatar: 2004);
- Altangerel, B., International Private Law: Summary of Exercises (Mongolia, Ulaanbaatar: 2004);
- Altangerel, B., Foreign Policy of Mongolia: Legal instruments, (Mongolia, Ulaanbaatar: Ministry of Foreign Affairs, 2004);
- Altangerel, B., Application of International Treaties in conformity with the National Legislation (Journal "Superiority of Law", no.4, 2006);
- Altangerel, B., Philosophic and Legal Doctrines of the Interpretation of International Treaties (Journal: "Current Issue of International Relations", no.31, 2002, pages 148-153, Kiev, in Ukrainian);
- Altangerel, B., Legalization of Rules for Interpreting International Treaties (Journal: "Current Issue of International Relations", no.32, 2002, pages 197-202, Kiev, in Ukrainian);
- Altangerel, B., The Vienna Convention on the Law of Treaties and Interpretation of treaties (Journal: "Law", no.8-9, Ulaanbaatar, 2002, in English);
- Altangerel, B., Racism and Apartheid – Crimes against Humanity (Journal: "News of Mongolia", no.24, Ulaanbaatar, 1986, in Russian);
- Altangerel, B., Principle of non-use of Force (Journal: "Statehood of People", no.2, Ulaanbaatar, 1984);
- Altangerel, B., Prestigious duties of the United Nations (Journal: "Art, Literature", Ulaanbaatar, 1980).